

## إحكام الأحكام

الحديث 233 : أنزلت أية المتعة في كتاب ا [ ففعلناها الخ .

233 - الحديث الرابع : عن عمران بن حصين قال [ أنزلت أية المتعة في كتاب ا [ تعالى ففعلناها مع رسول ا [ A ولم ينزل قرآن يحرمها ولم ينع عنها حتى مات قال رجل برأيه ما شاء ] قال البخاري يقال : إنه عمر .

و لمسلم [ نزلت أية المتعة - يعني متعة الحج - وأمرنا بها رسول ا [ A ثم لم تنزل أية تنسخ أية متعة الحج ولم ينع عنها رسول ا [ A حتى مات ] ولهما بمعناه